4962 - أخبرنا أبو يعلى قال : حدثنا علي بن الجعد قال : أخبرنا صخر بن جويرية عن نافع عن ابن عمر قال Y نهى رسول ا A أن يبيع حاضر لباد وقال : (لا تلقذوا البيوع) K إسناده صحيح على شرط البخاري